بالنكرة ايضا لكن الفرق بينهما بالاعتبار ان اعتبر في اللفظ دلالته
على الماهية بلا قيد سمي اسم جنس ومطلقا او مع قيد الوحدة الشايعة
سمي نكرة ومثلها في الابهام المعرف بلام الجنس بمعنى بعض غير معين
نحو ان راية الاسد اي فرد امنه ففرمنه ثم استعمال علم الجنس او اسمه
معرفا او منكرا في الفرد المعين او المبهم انكان من حيث اشتماله على الماهية
فحقيقة والا فمجاز ومن العلم ما كني به عنه كفلان وفلانة وكذا بعض
الاعداد المطلقة والاصح ان اسما الايام اعلام ولا سمها للمح الصفة وان
التصغير مطلقا لا يبطل العلمية والعلم هو باعتبار ذاته شخصيا كان
او جنسيا اما اسم وهو ما عدا الكنية واللقب كما مثلنا من زيد واسامة
او لقب وهو ما اشعر برفعة المسمى كزين العابدين او بضعته كبطة
وقفة او كنية وهي ما صدرت باب او ام كابي عمرو وام عمرو وقال الرضي
والكنية عند العرب قد يقصد بها التفخيم والفرق بينهما وبين اللقب
معنا ان اللقب يمدح الملقب به او يذم بمعنى ذلك اللقب بخلاف الكنية
فانه لا يفهم المكني بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم فان بعض النفوس
تأنف من ان تخاطب باسمها فاية ـــرة ليس في كلامهم تصريح بتلقيب
الاناث وانما صرحوا بتكنيتهن ويؤخر اللقب في اللفظ عن الاسم غالبا
اذا اجتمعا ويجعل تابعا له في اعرابه بدلا او عطف بيان مطلقا اي سواء
كانا مفردين كسعيد كرز ام مركبين كعبد الله زين العابدين او مختلفين
افرادا وتركيبا كزيد زين العابدين وعبد الله كرز وكما يجوز الاتباع
يجوز القطع عن التبعية اما برفعه خبر المبتدا محذوف جوازا او بنصبه
مفعولا لفعل محذوف او مخفوضا باضافته اي الاسم الى اللقب

جوازا

جوازا مرادا بالاول المسمى وبالثاني الاسم ان افردا وذلك كسعيد كرز فيجوز
فيه حينئذ الاتباع للاول وهو الافصح والقطع عنه كما لو كان مركبا والاضافة
حينئذ لازمة منهما وهي الاكثر وجمهور البصريين يوجبونها اخذا من اقتصار
سيبويه على ذكرها ووافقهم ابن مالك في الالفية وخالفهم في التسهيل واعتذر
في شرحه عن سيبويه بان الاضافة لما كانت على خلاف الاصل لان الاسم واللقب
مدلولهما واحد فيلزم من اضافة احدهما الى الاخر اضافة الشيء الى نفسه
فيحتاج الى تاويل الاول بالمسمى والثاني بالاسم حتى يتخلص من اضافة الشيء
الى نفسه والاتباع والقطع لا يحوجان الى تاويل ولا يوقعان في مخالفة اصل
بين سيبويه استعمال العرب للاضافة اذ لا مسند لها الى السماع بخلاف
الاتباع والقطع فانهما على الاصل واستغني بالتنبيه عليهما عن التنبيه
عليهما واذا اجتمع الاسم والكنية او الكنية واللقب كنت في تقديم احدهما بالخيار
ويليه الاخر مرتبا باعرابه مع جواز قطعه نعم اذا اجتمعت الثلاثة وتقدمت
الكنية على الاسم ثم جئ باللقب فيظهر وجوب تاخير اللقب عن الكنية كما يؤخذ
من كلامهم وان لم ار فيه نقلا لانه يلزم عليه حينئذ تقديمه على الاسم نفسه
وهو ممتنع ثم الثالث من المعارف الاشارة على حذف مضاف اي اسماؤها
حذفه القرينة الدالة عليه وهي ما وضع لمكنى لمسمى واشارة اليه
والاشارة اما لمفرد مذكر او مونث او لمثنى كذلك او لجمع كذلك فهذه ستة
الا انهم اكتفوا بالاشارة الى الجمع المذكر والمونث بلفظ واحد فصارت الاقسام
الوضعية لاسماء الاشارة بحسب من هي له خمسة وان تعددت الفاظ بعضها
كما سيجئ وهي للمذكر المفرد ذي وذه وتي وته باسكان الهاء وذي هي
وتي وتا وذه وته بالاختلاس وذات بالضم للمونث المفرد وذان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)